



قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير المالي

جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة

رقم تصريح { 1000663400 }



الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

المملكة العربية السعودية
جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة
رقم الترخيص - 1000663400

قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير المالي

جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة

أولاً: مقدمة القرار

بناءً على صلاحيات مجلس إدارة جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة واعتماد , ورغبةً في تعزيز الإدارة المالية ومتابعة الموارد المالية بما يضمن الشفافية والكفاءة, فقد قرر مجلس الإدارة بمحضر الاجتماع رقم (4) وتاريخ 2025/ 12/ 24 ما يلي:

ثانياً: تعيين المدير المالي

يتم تعيين الأستاذة/ . رغد محمد علي الشهري مديراً مالياً للجمعية, اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار, ويخضع لإشراف المدير التنفيذي ومجلس الإدارة.



ثالثاً: صلاحيات المدير المالي

الرقم	الصلاحيات	الملاحظات
1	إدارة الحسابات البنكية ومتابعة التحصيل والصرف	ضمن حدود الميزانية المعتمدة
2	إعداد الميزانية السنوية والتقارير المالية الدورية	رفعها للمدير التنفيذي ومجلس الإدارة
3	متابعة العمليات المالية اليومية	بما يضمن الامتثال للوائح الداخلية
4	الموافقة على المصروفات التشغيلية ضمن حدود التفويض	أي تجاوز يتطلب موافقة المدير التنفيذي أو مجلس الإدارة
5	الإشراف على عملية التدقيق المالي الداخلي والخارجي	التعاون مع المراجع الداخلي
6	تقديم المقترحات المالية لتحسين الأداء المالي	تقديمها لمجلس الإدارة للاعتماد



رابعًا: مسؤوليات المدير المالي

1. ضمان صحة ودقة السجلات والدفاتر المالية.
2. الالتزام بالسياسات المالية المعتمدة واللوائح الحكومية.
3. متابعة تنفيذ الميزانية بما يحقق أهداف الجمعية.
4. إعداد تقارير دورية عن الأداء المالي ومؤشرات الصحة المالية.
5. التعاون مع الإدارات الأخرى لضمان الاستدامة المالية.
6. المشاركة في وضع خطط التمويل وتنمية الموارد.

خامسًا: حقوق المدير المالي

1. الحصول على التعويضات والمكافآت وفق سياسات الجمعية ولوائح الموارد البشرية.
2. الوصول إلى كافة المعلومات والبيانات المالية المتعلقة بعمله.
3. حضور اجتماعات مجلس الإدارة عند مناقشة المواضيع المالية.
4. اقتراح السياسات المالية وتحسين الإجراءات.



سادسًا: التزامات المدير المالي

1. الالتزام الكامل بالسياسات واللوائح الداخلية.
2. الحفاظ على السرية التامة للبيانات المالية والمعلومات الحساسة.
3. الإبلاغ عن أي مخالفة مالية أو نشاط غير نظامي لمجلس الإدارة أو المدير التنفيذي.
4. الالتزام بمعايير الشفافية والنزاهة والمهنية في جميع أعماله.

سابعًا: أحكام ختامية

- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.
- يُلغى أي تعيين أو صلاحيات سابقة تتعلق بالمدير المالي.
- يتم مراجعة صلاحيات ومسؤوليات المدير المالي سنويًا أو حسب الحاجة.

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية رقم 4

لعام 2025 بتاريخ 24 / 12 / 2025م